

العدد (1)

رقم الصفحة 11

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (72) لسنة 2014م
بشأن قبول استقالة اعتبارية**

**المؤتمر الوطني العام
بعد الاطلاع على:-**

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي رقم (203) المنعقد يوم الثلاثاء 25/المحرم/1436هـ الموافق 18/نوفمبر/2014م.

صدر القرار الآتي:

(المادة (1)

تقبل استقالة السيدة/هاجر محمد سليمان القايد من عضوية المؤتمر الوطني العام.

(المادة (2)

على المفوضية العليا للانتخابات موافقة المؤتمر بمن يحل محلها طبقاً للتشريعات النافذة بالخصوص.

(المادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية، وفي وسائل الإعلام المتاحة، ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر في طرابلس:

بتاريخ 25/المحرم/1436هـ.

الموافق 18/نوفمبر/2014م.